الملخص

تأتي هذه الدراسة في محاولة لفهم وتفسير الممارسات الأردنية تجاه اللاجئين السوريين والفلسطينيين منهم الفارين من سوريا في الدولة الأردنية على ضوء التزاماتها الدولية والدستورية والقانونية، وتناول أثر ذلك على واقع حقوق وحريات اللاجئين محور الدراسة. ففي الوقت الذي يعتبر فيه وجود اللاجئين السوريين على أراضي الدولة الأردنية تهديداً لأمنها القومي، تأتي هذه الدراسة انطلاقاً من طرحٍ آخر مفاده بأن تعزيز الحماية القانونية والانسانية للاجئين لا يضر بالأمن القومي للدولة المضيفة بقدر ما يعززه.

ولفهم جوانب هذه الدراسة، والتي جاءت بناءً على إجراء الباحثة مقابلات مع بعض المبحوثين في الأردن، توزعت ما بين لاجئين سوريين وباحثين عاملين في الميدان، إضافة الى أحد المسؤولين الحكوميين. تم تقسيم الدراسة الى فصلين رئيسيين إضافة الى المقدمة، والتي تم عبر بند الاطار النظري فيها اعادة تصور طبيعة العلاقة بين اللاجئ والدولة انطلاقاً من إشكالية العلاقة بين القانون والسياسة ووفق ما أطلق عليه "حالة الاستثناء".

وعن الفصل الأول، فقد تم من خلاله مراجعة السياق القانوني الذي يحتله اللاجئ بشكل عام، واللاجئ السوري بشكل خاص في الأردن وذلك وفقاً للاتفاقيات الدولية وفي ظل مذكرة التفاهم التي عقدتها الأردن. هذا وتمت الاشارة الى ممارسات الدولة الأردنية تجاه كل من موجتي اللجوء الفلسطيني والعراقي باعتبارهما أكبر موجتي نزوح في المنطقة وبهدف تقديم فهم أدق للحالة السورية.

في حين تم التركيز في الفصل الثاني من الدراسة على طبيعة الحماية المقدمة للاجئين السوريين في ظل التشريعات الأردنية وانطلاقاً من مفهوم الأمن الإنساني، باعتباره أحد

الاتجاهات الحديثة الذي أولاه المجتمع الدولي مساحة اهتمام كبيرة وركز في مضمونه على أمن الأفراد بشكل أساسي.

وقد خلصت الدراسة الى مجموعة من النتائج ذهبت باتجاه داعم للفرضيات الأساسية التي تم تناولها. وحيث "أن مؤسسة اللجوء في الأردن ترتكز بشكل رئيسي على اعتبارات سياسية مرتبطة بقرارات حكومية لا بكونها قانونية"، فقد أشارت نتائج الدراسة الى أن عدم مصادقة الأردن على اتفاقية اللاجئين للعام 1951 لا يعفيها من التزاماتها الانسانية والقانونية بموجب القانون الدولي الانساني وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، واتفاقيات حقوق الانسان التي صادقت عليها الأردن.

كما أن سياسة الأردن تجاه كل من موجات اللجوء الفلسطينية والعراقية ولاحقاً السورية لم تكن واحدة بالرغم من أنّ أسباب التشرد متشابهة، والنص القانوني المتعلق بالحماية الدولية للاجئين هو واحد. وسياسة الأردن تجاه الفلسطينيين الفارين من سوريا لم تكن سوى انعكاساً لطبيعة العلاقات الأردنية – الفلسطينية، والتي جعلت الفلسطيني بنظر الأردني هو الآخر الذي يشكل تهديداً للهوية الأردنية ناهيك عن هواجسها المتعلقة بالوطن البديل.

هذا ويعتبر التمييز بين اللاجئين السوريين واللاجئين الفلسطينيين الفارين من سوريا في الأردن سواء من حيث حقهم بدخول الحدود، أو بالإقامة في مخيمات اللاجئين، أو منعهم من ممارسة حقوقهم الدنيا مقارنة بغيرهم من اللاجئين انتهاكاً لمبدأ عدم التمييز والمنصوص عليه في معظم الاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة الأردنية.

لم يكن وضع اللاجئين السوريين في الأردن مختلفاً بالدرجة الكبيرة عن وضع اللاجئين الفلسطينيين الفارين من سوريا، وإن كانت الفئة الأخيرة أكثرها استباحة إذا ما استعنا بالمفهوم الذي أوردناه لحالة الاستثناء في الاطار للنظري للدراسة. فحيث يقع تنظيم حقوق اللاجئين السوريين نظرياً ضمن نصوص مذكرة التفاهم التي أبرمتها الدولة الأردنية ومكتب المفوضية إضافة طبعاً الى التزاماتها التعاقدية والعرفية، إلا أن الواقع بقي رهينة امكانيات الدولة المادية وكمية المساعدات التي تحصل عليها الدولة الأردنية، إضافةً الى الممارسات العشوائية للقوات الأمنية والمرتبطة بقرارات سياسية واستثناءات شخصية، بدعوى الحفاظ على أمن الدولة الأردنية.

وفيما يتعلق بالفرضية الثانية والتي نصت على "أن استثناء اللاجئين من الحماية الوطنية والاقليمية يؤدي إلى الانتقاص من أمنهم الانساني الذي يكفل ضمان احترام حقوق الانسان وحرياته"، فما تم استنتاجه من المقابلات الميدانية ومراجعة للأدبيات ذات العلاقة يدعم الفرضية المذكورة. فشعور السوريين بانعدام فرص الحماية الحقوقية والقانونية قد زاد من رغبتهم في العودة الى سوريا، خوفاً من أن تصبح قضيتهم طويلة الأمد كالفلسطينيين.

كما أنّ غلاء المعيشة وقسوة الحياة في المخيمات السورية إضافة الى الصعوبات التي تواجههم في الحصول على عمل مناسب، والخوف الدائم من إمكانية ترحيلهم أو احتجازهم قد شكّل لهم طريقاً للعودة مرة أخرى الى المخيم، أو العودة الى سوريا، أو حتى البحث عن طرق غير شرعية للهجرة الى دول أوروبا للبحث عن حياة كريمة.

وإن توصلنا الى استنتاج أن ما تقوم به الأردن من ممارسات تجاه اللاجئين السوريين على أراضيها ليس مبنيا على التزاماتها القانونية بالأساس، فإن ذلك لا يجب أن يفسر على أنه إدانة للدولة الأردنية وسياساتها الحكومية آخذين بعين الاعتبار ما أخذته الاردن على عاتقها وما

تتحمله من عبء اللاجئين السوريين الفارين اليها بالرغم من ضعف إمكانياتها الاقتصادية وتهرب المجتمع الدولي من تحمل مسؤولياته المشتركة مع الدول المضيفة.